أهمّيّة الثقافة الطبّيّة للخُطّاب وفحصهم قبل الزواج

د. ياسين محمد غادي

مقدمة

الحمدلله، والصلاة والسلام على رسول الله، محمد بن عبدالله، وعلى آله وصحبه أجمعين. وبعد:

فقد كتبت بموضوع هام من مواضيع الساعة وحديث الناس على الساحة الأردنية، يتعلق بالاحتياطات الطبية الواجب مراعاتها قبل الزواج، وذلك بعد أن تبين أنَّ كثيراً من الخلافات الزوجية بين الأزواج سببها ترك هذه الاحتياطات، إضافة إلى الآثار السلبية التي يخلفها هذا الترك من ولادات معاقة، وأمراض نفسية، وضعف في النسل، وغيرها.

وبعد أن عرضت الموضوع على الدوائر صاحبة الاختصاص كوزارة الصحة والأوقاف والتنمية الاجتماعية وغيرها اقترحوا أن أكتب حول (دور الثقافة في تنمية وإنجاز مشروع إجراء الفحوصات والاحترازات الطبية لكل من الخاطبين المقبلين على الزواج من منظور إسلامي) - وقد استجبت لهذا المطلب بعد سلسلة طويلة من المحاضرات تتعلق بالأحوال الشخصية، ألقيتها

(*) مدرس في جامعة مؤتة - الكرك - الأردن.

على المستويات الشعبية والخاصة، في المدارس والمجالس المحلية والجامعات والنوادي، لمست من خلالها مدى الجهل الذي يسيطر على كثير من فئات الشعب بهذا النوع من الإجراءات والاحتياطات الطبية اللازمة قبل الزواج.

أما أن يتعلل الخاطب المقبل على الزواج بأن المهم هو الزواج كيفما كانت الطريقة الموصلة إليه بغض النظر عن أي ثقافة ترتبط به، ويتعلل الثاني بأن الثقافة المطلوبة قبل الزواج هي فقط ثقافة إغراءات الفتاة وذويها بمختلف أنواع الإغراءات، كما لو كانت هدايا وألبسة وطلاوة حديث... الخ، ويتعلل الثالث بأن الثقافة المرتبطة بالاحترازات الطبية مرفوضة، ولا داعي لها، حتى لا تكتشف المخطوبة عيوباً كثيرة في الخاطب، أو العكس، ويتعلل الرابع بعدم جدوى ثقافة ما قبل الزواج، لأن المهم ثقافة ما بعد الزواج لا قبله، ويتعلل الخامس بأن العادات والتقاليد الاجتماعية تمنع من أن يتثقف الخاطب الثقافة اللازمة المتعلقة باكتساب الخبرات الأساسية قبل الزواج، كما لو كانت هذه الخبرات إقامة علاقات ودّ وحبّ مع الجنس الآخر، أو تنظيم لقاءات فردية وجماعية معهن، ويتعلل السادس بأن الإسلام لا يوجب على الخاطب ثقافة ما، لا قبل الزواج ولا بعده، لأنها لا تضيف شيئاً إلى الأقدار في نظره.

فإزاء هذه الأصناف من الأشخاص والأفكار التي يتبنونها عن جدوى الثقافة المتعلقة بالفحوصات والاحترازات الطبية قبل الزواج، أكتب لأبين وجهة نظر الإسلام الواضحة والصريحة في هذا الشأن.

وأعتقد أن في هذا الموضوع - إن وفق بعون الله - نوع جدة، تكتب في ميزان الحسنات إن شاء الله، وتضيف شيئاً جديداً للمعرفة، يستفيد منه أهل العلم وطلابه، وخصوصاً ونحن نشهد تغيراً ملحوظاً في نظام الأسر والعلاقات الاجتماعية، كأثر من آثر التقدم والمدنية الحالية، فيلزم - والحالة هذه، - تحديد نوعية الثقافة المطلوبة قبل الزواج التي يجب أن نتبناها في ضوء هذا التقدم وهذه المدنية، وذلك لاختلاف الأفهام وتفاوتها في التعامل مع هذه المدنية كما لو راق لبعضهم تحصيل كل شيء باسم التقدم، حتى إن

كان هذا الشيء ممكناً في زمان وغير ممكن في زمان آخر.

ولذا أرى أن يبحث الموضوع تحت العناوين التالية:

أولاً: مقدمة تبين أهمية الموضوع والحاجة له.

ثانياً: بيان مفهوم الثقافة الطبية، والثقافة المتعلقة بالفحوصات والاحترازات الوقائية قبل الزواج.

ثالثاً: حث الإسلام على الثقافة المتعلقة بالفحوصات الطبية قبل الزواج.

رابعاً: الحقول والمجالات المؤثرة التي يمكن للثقافة أن تلعب دورها فيها، للحض والمسارعة في تبني مشروعات الفحص الطبي والاجراءات اللازمة قبل الزواج.

نتائج البحث وتوصياته.

المراجع والهوامش.

ثبت الموضوعات.

أرجو الله جلت قدرته أن ينفعني بما علمني، وأن ينفع غيري بكل عبارة وجملة وردت في ثنايا هذا الموضوع.

والحمدلله رب العالمين

ثانياً: بيان مفهوم الثقافة الطبية، والثقافة المتعلقة بالفحوصات والاحترازات الوقائية قبل الزواج خصوصاً

الثقافة لغة واصطلاحاً

الثقافة لغة[1]: من باب ظَرُف، نقول: ثقُف - بضم القاف - أي: صار حاذقاً، خفيفاً. وثقِف بالكسر من باب طرب.

وثقَّف الشيء: أقام المعوج منه وسواه، والإنسان أدبه وهذبه وعلمه.

والثِّقاف: ما تسوى به الرماح، وتثقيفها: أي تسويتها.

وتأتي الثقافة بمعنى: وَجَدَ وَصَدَف. قال تعالى: ﴿ضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ ٱلذِّلَّةُ أَيْنَ مَا ثُقِفُوٓاْ﴾[2].

وقال سبحانه وتعالى: ﴿وَٱقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ﴾[3].

أما تعريف المجمع اللغوي للثقافة اصطلاحاً: فهي العلوم والمعارف والفنون التي يطلب الحذق بها[4]. وعرف بعضهم الثقافة اصطلاحاً فقال: هي علم يبحث مقومات الأمة الإسلامية المتعلقة بماضيها وحاضرها، والتي تتكون من الدين الإسلامي، واللغة العربية، والتاريخ، والتراث، والأرض، والحكم، والحضارةو وأنماط السلوك، وأساليب الحياة المشتركة والمتنوعة[5].

أما الثقافة الطبية المتعلقة بالاحترازات الطبية بالنسبة للخاطبين: فهي تلك المعارف والمعلومات التي لا بد منها ليقبل الشباب الراغبون في الزواج

---

(١) إبراهيم مصطفى ورفاقه، المعجم الوسيط، دار إحياء التراث، المكتبة العلمية، طهران، تاريخ نشر (بدون)، ١/٩٨، ومحمد بن أبي بكر الرازي، مختار الصحاح، المكتبة الأموية، بيروت ودمشق، ١٩٧١م، ص ٨٤، مادة (ثقف).

(٢) سورة آل عمران/آية ١١٢.

(٣) سورة البقرة/آية ١٩١.

(٤) انظر شاهد رقم ١، وانظر شقشق ورفاقه، التربية المعاصرة، ص ٣٩.

(٥) عمر عودة الخطيب، لمحات في الثقافة الإسلامية، ط٧، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٩٨١، ص ٢٢.

من الجنسين على المراكز الطبية، لاستصدار وثائق طبية تثبت خلوهم من الأمراض، وذلك بمحض اختيارهم في الأحوال العادية، وإلا عن طريق الإلزام في حالة إصابة الأمة بأمراض تناسلية، أو حصول ولادات معاقة كثيرة، أو ولادات ضعيفة البنية والتركيب. وإن شئت فقل: هي المعلومات والوثائق التي يمكن للشباب التزودُ بها، لتثبت خلوهم من الأمراض، وذلك عن طريق الأطباء أصحاب الاختصاص، بعد فحوصات كافية، تجعلهم متيقنين وقادرين وعلى مواجهة الحياة الزوجية في المستقبل، دون أن يظلوا متخوفين من بعض الأمراض، نتيجة عدم التوافق بين الخاطبين، من حيث التجانس في الدم، أو وجود بعض الأمراض المنفرة في أحدهم، مما يهدد حياة الأزواج وحياة ذراريهم، ويفوت عليهم حياة زوجية صالحة.

ثالثاً: حث الإسلام على الثقافة المتعلقة بالفحوصات الطبية قبل الزواج

يطلب الإسلام من المكلفين اتباع كل الوسائل للوقاية من المرض والأذى والإعاقة، ويتلمس كل الأسباب التي تحفظ على الإنسان الصحة في بدنه وعافيته، كل ذلك عالجه الإسلام من خلال عنايته بالإنسان العناية النفسية والجسدية والطبية، ومحاولة دفع المشقة والأذى عنه بكل طريق، وكل وسيلة ممكنة. وقال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ قُوٓاْ أَنفُسَكُمۡ وَأَهۡلِيكُمۡ نَارًا﴾[٦]، وقال تعالى: ﴿وَلَا تُلۡقُواْ بِأَيۡدِيكُمۡ إِلَى ٱلتَّهۡلُكَةِ﴾[٧].

فإذا كان شأن القرآن الكريم في الدعوة إلى حفظ النفس والبدن شأناً تعليمياً، فالدعوة إلى ذلك نوع من أنواع الثقافة التي تنسجم مع واقع الإنسان وقدراته على فهم نظام الحياة وارتباط أسبابها بمسبباتها.

ونجد في توجيهات الرسول الكريم الكثيرة جملة كبيرة من المعلومات الثقافية الداعية إلى ضرورة محافظة الإنسان المسلم على جسمه وعقله

(٦) سورة التحريم/آية ٦.
(٧) سورة البقرة/آية ١٩٥.

وروحه، بحيث لا تستقيم حياة المسلم، ولا تستمر إلا من خلال فهم هذه المعلومات الكفيلة بحل مشكلاته الصحية، وإبعاده عن أخطار الإصابة بالأمراض وأسبابها وآفاتها، ولا سيما تلك المتعلقة بالنسل ودوامه، لأن الإصابة بالأمراض لا تهدد الحياة فحسب، بل تعمل على تعويق وتعطيل نسبة كبيرة من أبناء المجتمع عن العمل، وتقعدهم عن الإنتاج في وقت تكون الأمة بأمس الحاجة إليهم.

هذا، ولأنّ توجيهات الرسول - ﷺ - في مجال العناية بالصحة ومقاومة المرض يطول شرحها ولا يعنينا في هذا المقام كون عنوان البحث يضيق عنها، ولا سيما وأنّ لنا مؤلفاً منفصلاً بهذا الشأن(٨)، لكن لا بد من ذكر الأمثلة الأقرب والأحاديث الأدل التي يستأنس بها في إبراز الدور الهام الذي تلعبه الثقافة في بيان أهمية الفحوصات والاحترازات الطبية قبل الزواج لكل من الخاطبين المقبلين على الزواج، للتقليل - ما أمكن - من الأمراض والولادات المعاقة(٩)، وكذلك التقليل من الخلافات الزوجية وحوادث الطلاق

---

(٨) عنوانه: دور الثقافة والثقافة الطبية في الوقاية من الأمراض والحوادث من منظور إسلامي، ط١، المطبعة الجديدة، عمان، ١٩٩٦م.

(٩) ففي الاردن ما نسبته ١٠٪ من مجموع السكان البالغ عددهم ٤,٠٩٥,٥٧٩ نسمة معوقون، وذلك حسب الإحصاء العام للسكان الذي أجرى في نهاية عام ٩٤م، وهذا يعني أن هناك حوالي ٤٠٠ ألف معوق في الأردن.

انظر الاتحاد العام للجمعيات الخيرية في الأردن، دليل مراكز الإعاقة في الأردن لعام ٩٥، المطابع التعاونية، عمان، ١٩٩٥.

ومع أن أسباب الإعاقة كثيرة لا يبدو أن سبب تردي الثقافة وشيوع الجهل والأمية المتعلقة بالإعاقات الذي يقرب من ٧٠٪ تقريباً في العالم يمثل الجانب الأهم، وهذه نسبة كبيرة جداً في وقت نتحدث فيه عن المدنية والتقدم العلمي والتكنولوجي الهائل الذي حققته الدول والشعوب في مختلف المجالات.

وفيما يتعلق بنسبة الجهل وتردي الثقافة المتعلقة بالفحوصات الطبية قبل الزواج وتأثيرها على الإعاقات، فلا أعتقد أنها أقل من تلك النسبة أعلاه، إن لم تكن أكثر، وهذا يجعل الدول - وخصوصاً النامية منها - في أمس الحاجة لمراجعة حساباتها لمواجهة الجهل الزاحف عليها، وتسليحها بالثقافة المناسبة له، وذلك باتخاذ الإجراءات الضرورية كافة، لمقاومة هذا الجهل والأمية، ولربما يأتي في مقدمة هذه =

التي تعود في كثير من أسبابها إلى عدم الاحترازات الطبية قبل الزواج.

ففي دعوة الرسول - ﷺ - المكلفين للمحافظة على الصحة في معناها الواسع - عندما قال: «المؤمنُ القويُّ خَيْرٌ وَأَحبُّ إلىَ الله مِن المُؤمن الضَعيف، وَفِي كُلٍ خَيْر»[10]، و«نِعْمَتانِ مَغْبُونٌ فيهما كَثِيرٌ مِنَ النَّاس: الصحَة والفَراغ»[11]: ما يدل على أنه عليه الصلاة والسلام أراد أن يتثقف الناس الثقافة الصحية التي لا بد منها، وأن يعلمهم أن القوة في الجسم والعقل ملازمة للصحة والسلامة، وأنَّ الضعف والهزال ملازمان للمرض في الغالب.

فإذا كان هذا شأن القوة ومجالها - باعتبارها نعمة من النعم الكبيرة التي مدحها الرسول - ﷺ - فلِمَ التقصير في تعلم الثقافات المرتبطة بالزواج والخِطْبَة لتتحصل النعمة؟، ولا سيما إذا حاولنا التهرب من تعلم هذه الثقافة تحت ستار الحرص والخوف من الوقوع في المحظور تارة، أو التعلل بالمشيئة والقدرة تارة أخرى، وبعبارة أخرى ربما تجد أناساً كثر يحجمون عن ثقافة الزواج والخطبة والطلاق وتعلم أحكام كلٍ منها، خوفاً من الوقوع في المحظور، أو للفهم الخاطيء الذي يقع فيه كثير من الناس بأنَّ هذه

= الإجراءات: الاهتمام بالقراءات والمطالعات المتعلقة بالاحترازات الطبية بعامة، والاحترازات الطبية قبل الزواج بخاصة، وكذلك مراجعة المراكز الطبية، لإجراء الفحوصات اللازمة، للتخفيف من وطأة هذه المشكلة، لأن مراجعة الأطباء لإجراء الاحترازات الطبية اللازمة هو بحد ذاته تثقيف وثقافة صحية نظرية وعملية معاً.

كما ويجب تفهم الثقافة والأسباب الأخرى التي تشكل نسبة لا يستهان بها في الإعاقات، ودراستها دراسة مستفيضة، كتلك التي ترجع إلى عدم العدالة والتوازن في تقسيم الثروات بين الشعوب، وتلك التي تؤمن الحماية والسيطرة الاستعمارية وحرمان الشعوب من حقوقها، وتلك المتعلقة بالعوامل الوراثية وغيرها.

انظر رياض درنبقة، ١٩٨١ عاماً دولياً للمعاقين، مكتبة جوخدار، ليبيا، تاريخ نشر (بدون)، ص ٢٩ بتصرف.

(١٠) أخرجه مسلم بشرح النووي (صحيح مسلم)، كتاب القدر، الإيمان بالقدر والإذعان له، ط١، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٩٢٩م، ١٦/ ٢١٥.

(١١) أخرجه البخاري (صحيح البخاري)، كتاب الدعوات، باب ما جاء في الرقائق، وأن لا عيش إلا عيش الآخرة، دار الجيل، بيروت، ٨/ ١٠٩.

الأمور مفهومة، ولا داعي للتركيز عليها، والأفضل أن يبحث عن غيرها، والبعض الآخر يهجر الحديث عنها أو تعلمها لأسباب تتعلق بالحياء والخجل والعادات والتقاليد الاجتماعية التي ترى أنَّ تعلمها خروج عن قاعدة الحياء والخجل المطلوبة من المسلم، وبالأخص المرأة، لكن عند التدقيق يتبين لنا زيف هذه المقولات وبطلانها من لدن صاحب الدعوة – محمد – ﷺ – يوم أن وقف مثقفاً ومعلماً الخاطبين المقبلين على الزواج، لكي يتعلموا الكيفية التي يمكن بواسطتها تجنب ما يمكن أن يطرأ على حياتهما بعد الزواج من خلافات وأمراض وإعاقات وغيرها. قال – عليه الصلاة والسلام – للمغيرة بن شعبة[١٢]: «انْظُرْ إليْها فإنَّهُ أحْرَى أنْ يُؤدَمَ بَيْنَكُمَا»[١٣]، ويوم أن لام الأنصاري الذي جاءه ليخبره أنه يريد الزواج بقوله: «أنظَرْتَ إليْهَا؟ قالَ: لا، وقال: فاذْهَبْ فانْظُرْ إليْهَا، فإنَّ فِي أعْيُنِ الأنْصَار شَيْئاً»[١٤] أي الرمد.

ومع احتمال أن يكون النظر هنا لأجل الجمال واستجماع المحاسن الخارجية في المرأة للإسراع في الزواج، لكن ليس هناك ما يمنع من أن يفيد الخارجية في المرأة للإسراع في الزواج، لكن ليس هناك ما يمنع من أن يفيد معنى الفحص والاحتراز الطبي الأولي الذي يجدر بالخاطبين فعله قبل الزواج، لأنَّ مفهوم النظر يشمل ما هو أوسع من النظر بالعين المجردة لجسم المرأة والأعضاء المباحة فيها فقط، ليشمل بيان النواحي الصحية العامة الأخرى، التي من خلالها يستطيع الخاطب الناظر أن يقرر وجود بعض العلامات الفارقة فيها، أو الأمراض المنفرة التي ربما تحدث بينهما نوعاً من

---

(١٢) المغيرة بن شعبة بن أبي عامر، يكنى أبو عبدالله، أسلم قبل عمرة الحديبية وشهدها، وشهد بيعة الرضوان، كان يقال له: مغيرة الرأي، شهد اليمامة وفتوح الشام والعراق، انظر ابن حجر، الإصابة في تمييز الصحابة، ٣/٤٣٢.

(١٣) أخرجه الترمذي، كتاب النكاح، باب ما جاء في النظر، دار الكتب العلمية، ٣/٣٩٧، وقال: حديث حسن.

(١٤) أخرجه مسلم بشرح النووي، مرجع سابق، كتاب النكاح، أقل الصداق، ٩/٢١٠–٢١١.

الخلافات المستقبلية، فيقلع بناء على هذا عن خطبتها والزواج منها، وكذلك الحال بالنسبة لها.

وأخذاً بمبدأ توسيع قاعدة النظر لا يمنع الإسلام اشتمالها على ما كان، وما سوف يكون ويستجد من وسائل طبية وتكنولوجية حديثة يسهل استخدامها في حق الخاطبين المقبلين على الزواج، لزيادة التأكيد والحرص المطلوبين.

وفي قوله - ﷺ - لجابر رضي الله عنه(١٥) ما يدل على ضرورة تعلم نوع من الثقافة اللازمة عند الخِطْبة، فقد وجه جابر المقبل على الزواج بقوله: «إذا خَطَبَ أَحَدُكُمْ فإنْ استطاعَ أنْ يَنْظُرْ مِنْهَا مَا يَدْعُوْهُ إلى نِكَاحِها فلْيَفْعَلْ»(١٦) حتى إنّ جابراً قال: فخطبت امرأة من بني مسلمة، فكنت اتخبأ لها، حتى رأيت منها ما دعاني إلى نكاحها.

وفي قوله - ﷺ - الآخر ما يدل كذلك على التشجيع والحث على أنْ تكون ثقافة الخاطبين والأمة جميعاً عالية في شأن الفحوصات والاحترازات الطبية قبل الزواج، فمما رواه أبو حازم عن أبي هريرة قال: كنت عند النبي - ﷺ - فأتاه رجل، فأخبره أنه تزوج امرأة من الأنصار، فقال له رسول الله - ﷺ -: «أنظَرْتَ إليْها؟ قالَ: لا. قال: فاذْهَبْ فانْظُرْ إليْها، فإنّ فِي أعْيُنِ الأنْصَارِ شيئاً»(١٧). فهذا نوع فريد من التثقيف والحرص على السلامة العامة في أمور الخطبة والزواج، لم نلمسه بشكل واضح في غير رسالة الإسلام، وذلك لاستنتاج نوع من الإصرار، والتأكيد منه - عليه الصلاة والسلام -

---

(١٥) جابر بن عبدالله رواي الحديث، وواحد من المكثرين عن النبي - ﷺ -. انظر ابن حجر، الإصابة في تمييز الصحابةو ١/ ٢١٤.

(١٦) أخرجه أبو داود (سنن أبي داود)، كتاب النكاح، باب في الرجل ينظر إلى المرأة وهو يريد تزوجها، تحقيق محي الدين عبدالحميد، دار إحياء التراث، ٢/٢٢٨ - ٢٢٩، وانظر محمد بن علي الشوكاني، نيل الأوطار، مطبعة البابي الحلبي، طبعة أخيرة، ٦/ ١٢٥.

(١٧) انظر التخريج شاهد ١٤.

للرجل الأنصاري أن ينظر إليها خوفاً من المفاجآت الزوجية في المستقبل.

وفي قوله – عليه الصلاة والسلام – الآخر لأم سليم عندما بعثها إلى امرأة ليخطبها ما يشير إلى ذروة اهتمام الرسول – ﷺ – بالتثقيف الصحي والثقافة المرتبطة بها، إذ قال لها مرشداً وموجهاً: (انْظُري عُرْقُوبيها وَشُمِّيْ عَوارِضَها»[18].

فهذا منه – عليه الصلاة والسلام – أيضاً نوع تأكيد على موضعين هامين يشكلان حيزاً كبيراً في جسم المرأة، مما يمكن اعتباره فحصاً مبدئياً لعضوين بارزين مهمين من أعضاء الجسم، اكتشف قيمتهما الطب الحديث.

وقد جمع رسول الله – ﷺ – بهذا التثقيف نوعين من الثقافة: ثقافة النظر الذي تؤديه العين باعتبارها معياراً أساسياً في تقويم الأشياء، ثم ثقافة الحواس التي يمثلها الشم بالأنف، ومعلوم ما لهاتين الحاستين من أهمية في جسم الإنسان.

أقول: إذا كانت ثقافة النظر لازمة والحاجة لها ماسة – للتعرف على العراقيب والعوارض، وشم رائحة المخطوبة قائمة وموجودة من عهده – عليه الصلاة والسلام – فتبدو الآن أكثر لزوماً وأكثر مساساً، وذلك لاختلاف

---

(١٨) العُرْقُوب: عَصَبٌ موثقٌ خلف الكعبين، والجمع (عراقيب)، مثل: عصفور وعصافير، وقوله – عليه الصلاة والسلام – «وَيْلٌ للعراقيبِ منَ النَّار» أي لتارك العراقيب في الوضوء فلا يغسلها، انظر المقري الفيومي، احمد بن محمد، المصباح المنير، المكتبة العلمية، بيروت ٢/٤٠٥ – ٤٠٦ مادة (عرق)، وأخرجه حديث «وَيْلٌ للعراقيب من النَّار» الطبراني في الأوسط عن أنس، وقال السيوطي في الجامع الصغير ٢/٧١٩: حديث ضعيف.

والعوارض: عارضتا الإنسان: صفحتا خدية، وقولهم: فلان خفيف العارضين فيه حذف، والأصل خفيف شعر العارضين، انظر المصباح المنير، مرجع سابق، ٢/٤٠٤ مادة (عرض)، وأخرج حديث «انظري عرقوبها، وشمي عوارضها» أحمد في المسند (مسند أحمد بن حنبل)، دار الفكر، تاريخ نشر (بدون) ٣/٢٣١، والحافظ أبي بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي في السنن، (السنن الكبرى)، بيروت، ٧/٨٧.

الموازين في تقدير وضبط هذه الأمور في وقت اتساع أفق المدنية والحضارة، مما يجعل الخاطب في الوقت الحاضر أكثر مطالبة من ذي قبل بثقافة الشم والرائحة ليميز بين ما يعد من الرائحة نوع مرض، وما يعد طبيعياً، بعد أن اختلطت الأمور، وأصبحت لا تصدق ولا تميز بين الرائحة الطبيعية التي تنبعث من جسم سليم معافى، ورائحة غير طبيعية تنبعث من الجسم ذاته.

وأقول أيضاً: إن ثقافة التعرف على صحة الخاطبين مطلوبة للمسلَّمات الأصولية الكثيرة التي لا يسع أي مسلم إلا التعامل معها، مثل قاعدة «ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب» وقاعدة «التنصيص على الحكم باعتبار الوصف لا ينفي الحكم عما سواه» وقاعدة «إذا تحققت المناسبة الملائمة للشرع وقواعده، وكانت لا تنافي أصلاً ولا كتاباً ولا سنة ولا إجماعاً فهي مشروعة وإن لم يشهد لها أصل أو نص معيَّن» ولذا تجد اجتهادات الفقهاء قد وسعت - هي الأخرى - دائرة الثقافة والثقافة الطبية المطلوبة في حق الخاطبين المقبلين على الزواج، لتشمل النظر إلى وجه وكفي المخطوبة كما فهم المالكية والشافعية[١٩]، والوجه والكفين والقدمين - بزيادة القدمين قياساً على الكفين - كما فهم الحنفية[٢٠]. ومعلوم أن ثقافة الوجه والتعرف على قيمة الجمال - فيه - له ما له في حسابات الخاطبين، إذ يستطيع الخاطب عن طريق النظر إلى الوجه أن يتبين محاسن المخطوبة، فيستمر في الخِطْبة، ويستطيع عن طريق النظر إلى الكفين والقدمين معرفة ما فيهما من نعومة وامتلاء، وهما بدورهما تنبئان عن الجسم الداخلي.

---

(١٩) ابن رشد القرطبي، بداية المجتهد، ط٥، دار المعرفة، بيروت/١٩٨١م، ٣/٢، والشيخ العدوي، الخرشي على مختصر خليل، دار صادر بيروت، ١٦٦/٣، وأبو اسحق الشيرازي، المهذب، ط٢، دار المعرفة، بيروت، ١٩٥٩م، ٣٤/٢.

(٢٠) ابن عابدين رد المحتار على الدر المختار، ط٢، دار الفكر، بيروت ١٩٦٦م، ٥٣٢/٥، وفخر الدين الزيلعي، تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق، ط٢، بالأوفست، دار المعرفة، بيروت عن الطبعة الأميرية ببولاق، مصر، ١٣١٣هـ، ٨٧/٣.

واعتقادي: أن هذه الثقافة كافية ليقرر الخاطب الاستمرار في خطبته أو التراجع والعدول على الرغم من أنّ له مزيد حق في التعرف أكثر على مخطوبته إن أراد، كما صرَّح بعض الحنابلة والظاهرية، إذ عند الحنابلة في الرواية الأصح: جواز نظر الخاطب إلى ما يظهر غالباً: كالرقبة، واليدين، والقدمين، والرأس، والساق، والرواية الأخرى جواز النظر إلى الوجه فقط(٢١).

وعند الظاهرية: جواز نظر الخاطب إلى جميع بدن المرأة، متغفلاً لها، أو غير متغفل. إذا كانت حاسرة، ما عدا العورة المغلظة، شريطة ألا تتعرى لأجل ذلك، بأن ينظر إليها من كوة أو شباك وهي في الحمام(٢٢) واستند داود الظاهري في رأيه على قوله - ﷺ - في الحديث الآنف ذكره: «أنظُرْ إلَيْهَا فإنَّهُ أحْرَى أنْ يُؤْدَمَ بَيْنَكُمَا»(٢٣).

صفوة القول: إنّ الثقافة التي حض عليها الإسلام في شأن الاحترازات الطبية قبل الزواج تبدو من الاتساع والانفتاح المضبوط ما لا يمكن تجاهله، أو التقليل من شأنه، وإن هدفها في ذلك واضح كل الوضوح، وذلك للتقليل ما أمكن من الخلافات الزوجية بعد الزواج سواء بالطلاق أو بغيره، أو الخلافات الناشئة بسبب الولادات المعاقة، أو ضعيفة التركيب، أو ضعيفة البنية، مما يصب أخيراً في دعوة الإسلام إلى دفع الإعنات والمشقة عن المكلفين، وعدم تكليفهم بما لا يطيقون.

لكن لا يعني بأية حال من الأحوال أن تكون الثقافة والتثقيف المتعلق بنظر الخاطب للمخطوبة أو العكس الذي جاء به الإسلام لأجل الهوى، أو ترك الحبل على الغارب، لأن ذلك قد ضبطه الإسلام ضبطاً محكماً ودقيقاً من أول خطوة يخطوها المكلف إلى آخر خطوة، فليس له أن يمارس ثقافة النظر متى

---

(٢١) موفق الدين بن قدامة، المغني، دار الكتاب العربي، طبعة جديدة بالأوفست، بيروت، ١٩٨٣م، ٧/٤٥٤.

(٢٢) ابن حزم، المحلّى، دار الفكر، نسخة مقابلة على نسخة أحمد شاكر، بيروت، ١٠/٣٠ - ٣١.

(٢٣) انظر شاهد ١٣ لتخريج الحديث.

شاء وكيفهما شاء، لأن وقت النظر محدد زمانياً، وأفضله ما يكون عند الخطبة قبل الزواج مباشرة، ومكانياً بأن يكون في بيت المخطوبة بحضرة محارمها وذويها.

أما ما يفهمه بعض التائهين الفساق من أنّ ثقافة النظر تتسع لتشمل خروج الخاطبين بمفردهما، أو جلوسهما لوحدهما متى شاءوا وكيفما شاءوا، فذلك مما يرفضه الإسلام، وليس له مكان في تعليمات الشريعة.

كما أن ثقافة النظر والاحتراز الطبي المطلوبة من كل من الخاطبين قبل الزواج لا تعني أن يفعلا ما يروق لهما من فحوصات بحجة الزواج، أو من غير استشارات وإشراف طبي كامل، كونهما أجنبيين عن بعضهما أولاً، وكونهما يفتقران إلى المعرفة الطبية اللازمة في هذا ثانياً.

كل ذلك لأجل ألا تتحول الثقافة المطلوبة منهما إلى شيء من العبث والافتئات على الشريعة بفعل الحرام أو سلوك الطريق الموصل إليه، فيجب على الخاطبين أن يتلمسا السلوك القويم في معرفة صلاحية كل منهما للآخر من الناحية الصحية، باتباع نصائح الطبيب المختص، وفق قواعد وشروط أساسية من: صدق، وأمانة، وغيرها(٢٤)، وفي الوقت نفسه لا يجوز أن تتخذ ثقافة الاحترازات الطبية ذريعة للخاطب أو لغيره للتمتع بمحاسن المخطوبة - وخصوصاً إذا فهم خطأ أن له بعض مستند من الشرع ومن كلام الفقهاء في جواز ذلك، لأن ما عناه الحنابلة والظاهرية الذين جوزوا النظر إلى بعض أعضاء المرأة من ساق وعنق ورأس كما عند الحنابلة، وجميع البدن ما عدا العورة المغلظة كما عند الظاهرية، هو لأجل أخذ فكرة أوسع وأشمل عن المخطوبة، فوجب إذن أن يفسر اجتهاد المذهبين المتقدمين حسب ما وضع لهما، وضمن الممكن والمعقول دون الحاجة إلى اشتطاط التفكير حتى لا نقع في المحظور والحرام.

---

(٢٤) يمكن تقسم هذه القواعد والشروط إلى عامة، لا بد لكل طبيب من مراعاتها، وشروط خاصة، لا بد من طبيب مختص يعهد إليه بالمهمة.

فما كان اجتهاد داود الظاهري ولا بعض الحنابلة - ويعلم الله - لأجل تعريض كرامة المخطوبة وأنوثتها للخطر، بل هو نوع من الجهد المبذول في إعمال النصوص وفهم المسائل.

وعلى أية حال فإنّ مستند داود الظاهري ورأيه مرجوح لا راجح لسببين:

الأول: إن الحديث الذي استند إليه «انْظُر إليْهَا فإنَّهُ أحْرَى أنْ يُؤدَمَ بَيْنَكُمَا» - وإن كان صحيحاً - لكن ليس فيه إلا نوع من مطالبة الخاطب بالنظر الذي يؤلف القلوب ويديم المحبة والألفة، بدليل الشطر الآخر من الحديث عندما ذكر لفظة الأدم، وفعل يؤدم مأخوذ من الدوام الذي يديم العشرة، أو من الأدم الذي يطيب الطعام(٢٥)، والنظر يطيب العشرة ويكسبها الاستمرارية، كما ان الأدم يطيب الطعام ويكسبه المذاق والنكهة الطيبة.

الثاني: إنَّ النظر لرؤية جميع البدن فيما خلا العورة المغلظة الذي جوزه داود الظاهري مشروط بأن يكون من كوة أو شباك، ومن هي تلك المرأة التي تقبل أن ينظر إلى عورتها من خلال كوة أو شباك!؟ ثمّ ما هو العرف الذي يجيز ذلك!؟ وخصوصاً أن هناك رأياً للفقهاء صرحوا به أنَّ من نظر في كوة بيت جار له ففقئت عينه فلا دية له، وقد تكون المرأة المنظور إليها من كوة بيتها في حالة عادية غير عارية، فكيف - إذا - تمكن من رؤيتها وهي عارية؟! علماً أن الظاهرية أنفسهم مع هذا الرأي الأخير في هذا الموطن، فلا يظن أنهم يخالفونه في موطن آخر، وليس من الجائز إقحامهم فيما لا يقصدونه. والله تعالى أعلم.

هذا هو رأي الإسلام وحثه على الاستفادة من الخبرات الثقافية المتعلقة بالنظر والفحوصات الشاملة للجسم قبل الزواج، والتي تكسب الزواج الديمومة والاستمرار في المستقبل، دون السماح بتجاوز الحدود إلى غير: ما

---

(٢٥) ابن منظور، لسان العرب، ١٢/٨ - ٩، مادة (آدم).

هو مطلوب وضروري، أما إن قيل: إن نوعاً من التعارض والتراجع أخذ يبدو فيما قلناه في بدايات صفحات هذا البحث حول توجيهات الرسول - ﷺ - وتوجيهات الفقهاء للخاطبين في شأن التوسع في الثقافة المتعلقة بالنظر والاحترازات الطبية، ثم محاولة تضييقها هنا، فإن الجواب سيكون أن دعوة الرسول وحرصه على تثقيف أمته بهذا النوع من الثقافات لم يكن بحال من الأحوال يفيد التسيب وعدم الضبط، أو الاستهانة بشعور المرأة وكرامتها.

صحيح أن الرسول - ﷺ - والفقهاء من بعده نبهوا على ضرورة استفادة الخاطبين من ثقافة الإعجاب والتأمل وتكرار النظر إذا لزم، واستخدام حاسة الشم لتمييز الرائحة الكريهة في المرأة التي مبعثها المرض من غير الكريهة، لكنهم ما قصدوا من ذلك إلا الإعجاب بالجمال الذي يسرع بالزواج، والتكرار الذي يؤدي إلى الهدف النبيل وهو استجماع المحاسن والشروط التي ينشدها الخاطب بالمرأة، لا الإعجاب المزيف، ولا التكرار الممل، ولا العرض المجرد، وصدق الرسول الكريم القائل: «تُنْكَحُ المرْأةُ لأَرْبَعٍ: لِمَالِهَا وَلِجَمالِها وَلِحَسَبِها وَلِدينِها، فاظْفَرْ بذاتِ الدين تَرِبَتْ يَدَاك»(٢٦).

والقائل: «إذا خَطَبَ أَحَدُكُمْ المرْأَة فإنْ استَطَاعَ أنْ يَنْظُرْ إلى مَا يَدْعُوهُ إلى نِكَاحِهَا فَلْيَفْعَلْ»(٢٧).

رابعاً: الحقول والمجالات المؤثرة التي تلعب الثقافة دورها فيها للحض والمسارعة في تبني مشروعات الفحص الطبي والاجراءات اللازمة قبل الزواج

أولاً: حقل ومجال التعليم

الناظر بعين متبصرة لمجال وحقل التعليم يكاد يلمس أن المؤسسات

---

(٢٦) أخرجه البخاري، كتاب النكاح، باب الأكفاء في الدين، ٧/٩، ومسلم بشرح النووي، كتاب الرضاع، باب استحباب نكاح ذات الدين، ١٠/٥١.

(٢٧) انظر تخريج الحديث شاهد ١٦.

التعليمية في البلاد العربية الإسلامية تكاد تخلو تماماً من تدريس مواد تتعلق بالثقافة الطبية العامة، والثقافة الطبية المتخصصة في مجال أهمية الفحوصات والاحترازات الطبية قبل الزواج، ويمكن أن تكون أسباب الإحجام عن هذه الدراسة واحدة من التالي أو مجموعها:

أ - إغفال إدارات التوجيه والبرامج عن هذا النوع من الدراسات.

درجت كثير من المؤسسات العلمية والتعليمية في البلاد العربية والإسلامية على إخلاء برامجها وخططها من المواد المتعلقة بالثقافة الطبية عامة، وثقافة الاحترازات الطبية قبل الزواج بشكل خاص، فمثلاً لا تجد عندنا في الأردن أي ذكر لهذا النوع من هذه الدراسة، ولا حتى التفكير به على مستوى المدارس، وقد تكون وجهة نظر القائمين على برمجة المواد الدراسية ورجال التربية أنّ طلبة المدارس لا يحتاجون لهذه الدراسات حتى لا يفاجئوا إداراتهم ومدرسيهم بأمور جنسية وغيرها ليست في الحسبان، أو تكون وجهة النظر أنّ الثقافة الطبية المتعلقة بهذا النوع من الدراسات مبكرة جداً على طلبة المدارس فمحلها الجامعات والمراحل العليا المتقدمة، أو تكون وجهة النظر أن البرنامج الدراسي اليومي من الضيق بمكان، بحيث لا يستوعب ما هو أهم من هذه الدراسة، فكيف إذا كانت طبية! وذلك على اعتبار الأهم فالمهم، ولذا لا مجال لمزاحمة هذا النوع من الدراسات - ثقافة الاحترازات الطبية - لدروس الرياضيات والدين والتربية الوطنية وغيرها.

ولكن عند التمحيص نرى أنّ هذه المبررات غير كافية لحذف هذا النوع من الدراسة من برامج المدارس، لأن سبب الإغفال إذا كان يتعلق بالخوف على طلبة المدارس من الوقوع في المحظور فأعتقد أنَّ المحظور قد وقع، يوم أن وجد الطلاب ضالتهم في هذه الدراسة من خلال وسائل الإعلام المصورة وغير المصورة، ومن خلال المجلات والصحف وغيرها.

بل وجدوها بطريقة غير منظمة، وفي كثير من الأحيان شائنة ومعيبة، فكان الأجدى بمؤسسة المدرسة والمربين ورجال التربية أن يبرمجوا لهذا النوع من الدراسات بما يتناسب وأعمار الطلاب ومستوياتهم التعليمية، دون

أن تظل هذه الدراسة منحّاة غير محسوبة في برنامج المدرسة، وخصوصاً- وكما أشرنا فإن وسائل أخرى أخذت على عاتقها أن توظف هذه الثقافة وكل ما يتعلق بها بطريقة أقل ضبطاً، فكان أحرى بمؤسسة المدرسة تقديم هذا النوع من الثقافة للطلبة بطريقة أكثر إنصافاً وتنظيماً وترتيباً من خلال المعلم المتخصص، والوقت المناسب، والغاية الهادفة، لأنها إن فعلت ذلك بطريقة صحيحة تكون قد ضمنت إلى حد كبير الضياع الذي يقع فيه كثير من ناشئتنا وشبابنا.

أما إن قيل: إنّ مؤسسة المدرسة عاجزة عن تأمين هذا النوع من الدراسات لأنه يحتاج إلى تنظيم وكوادر أكاديمية وفنية متخصصة، فهذا لا يعفي المؤسسة التعليمية من واجبها تجاه هذا المطلب، لأنه من البدهيات أنّ الطالب غير مسؤول عن الكادر وتنظيمه بقدر ما هو مسؤول عن الثقافة التي يجب أن تقدم له.

وإن قيل: إنّ البرنامج الدراسي اليومي للطلبة مزحوم بدروس الدين والفيزياء والتربية الوطنية، فالجواب ما هو مشاهد في عالمنا العربي والإسلامي من نقص واضح في تمكن طلبتنا من هذه العلوم، ولا سيما مع الحضارة والمدنية الجديدة الزاحفة علينا التي ترى ضرورة تقليص المواد الشرعية والأدبية لحساب المواد العلمية لأسباب كثيرة[٢٨].

أما الجامعات والكليات العالية في مجتمعاتنا: فثقافتها الطبية - عامة - وثقافتها حول أهمية الاحترازات الطبية قبل الزواج ليست بأفضل من المدارس، حيث أنه لا يوجد دراسات مبرمجة ومحاضرات أكاديمية كافية تتعلق بهذا النوع من المعرفة.

---

(٢٨) فمثلاً: ما نراه في المدارس الثانوية والإلزامية من استبدال الكتب الشرعية المتعمقة والاكتفاء بالمعلومات الثقافية العامة، انظر الثقافة الإسلامية للمراحل الثانوية في مدارسنا.

والثقافة التي يكتسبها الطالب الجامعي عن هذه الدراسة يلملمها، من هنا وهناك، وغالبيتها سطحية جداً، لا ترتكز على قواعد وأسس صحيحة، مما يجعل الكثير من طلبة الجامعة يعيشون في أجواء مكبوتة ومحمومة، وفي كثير من الأحيان تجد عند بعضهم من الاستعدادات للتعبير عن هذا الكبت بطرق غير مشروعة بعيدة عن تعاليم الإسلام، وواقع المسلمين وعاداتهم وتقاليدهم الاجتماعية.

وأعتقد أن إدارات الجامعات والهيئات الأكاديمية مسؤولة عن ترتيب نوع معين من الثقافة الطبية وثقافة الاحترازات الطبية قبل الزواج تتناسب مع الطالب الجامعي والمرحلة الجامعية التي يعيشها.

وأعتقد – أيضاً – أن الطالب الجامعي إذا تخرج من الجامعة وهو على قدر واطلاع لا بأس به من الثقافة الطبية والاحترازات المتعلقة بها قبل الزواج فسينظر إلى المجتمع الذي سينخرط فيه نظرة واقعية متزنة، فلا يقع في الأخطاء التي وقع فيها غيره، بل سيحسب آلاف الحسابات عندما يقدم على مشروع الزواج، فلن يختار شريكته إلا بعد دراسة مستفيضة واحترازات كافية، من حيث أهليتها من جميع النواحي، مما يصب – بالتالي – في حياة المجتمع ورفع شأن أسره.

ثانياً: حقل ومجال الأسرة.

لا شك أن الأسرة الإسلامية والعربية تعاني من نقص واضح في الثقافة الطبية، وتلك المتعلقة بالاحترازات قبل الزواج، وهذا يشمل كثيراً من الآباء والأمهات والأبناء، حيث أنَّ جهل الأبوين بطريقة زواجهم ورثه كثير من الأبناء والبنات، والدليل على ذلك: أن كثيراً من هؤلاء الآباء والأمهات لا يكتشفون أنَّ بعض أبنائهم معوقون إلى بعد فترة طويلة من سنوات أعمارهم، إضافة إلى لجوء بعضهم إلى التستر على حالات الإعاقة الموجودة عنده، لدوافع وأسباب كثيرة، قد يكون منها الشعور بالنقص، والعار، والحب، والمال، والعادات الاجتماعية، وغيرها.

وهذا يعني أنه لو أباح سره إلى الطبيب لكشف له عن السبب الأكثر مباشرة لهذه الإعاقات، مما يهدد برأيه حياته الزوجية، وحبه وماله، أو سيصطدم بكثير من الأعراف والعادات الاجتماعية التي لها هي الأخرى رأي بالموضوع.

ولكن نظرة متأملة في الموضوع يتبين لنا زيف الدعاوى التي يتعلل بها كثير من الآباء الجاهلية بطريقة وترتيبات زواجهم، ويتبين لنا كذلك زيف الثقافة السطحية والمهترئة التي سببت لهم هذا القدر من الإعاقات.

فلا عذر للآباء في أن يتبنوا ثقافات متدنية حول تلمس الأسباب غير المقنعة في حياتهم الزوجية، وفي عدم لجوئهم إلى المراكز الطبية للحصول على الوثائق التي تثبت سلامتهم من الأمراض، كما لو كانت هذه الأعذار تتعلق بالحب والعرف، والعادة الاجتماعية، والمال، وغيره.

فأي حب يتبنونه مقابل أن تصاب الأمة بالكوارث جراء الولادات غير الطبيعة والضعيفة؟ وهل يسوي هذا الحب شيئاً مقابل ذلك الكم الهائل من الأبناء المعاقين إذا نفذ الخاطبان قرار حبهما بالزواج دون استشارات طبية كافية؟!

وأي عادة هذه التي ترغم الخاطبين أن يتزوجا مع أنّ تقريراً طبياً قد صدر بحقهما ينص على عدم شرعية تنفيذ قرار زواجهما، لأن نسبة إعاقة أبنائهم أكيدة؟! وأي نظرة مالية مزعومة تبعد الخاطبين عن متابعة برنامجهم في الخِطْبة الذي لن يكتمل إلا بعد استشارة طبية كافية على أيدي أطباء مختصين مهرة؟!

أقول: إنَّ أسرنا الإسلامية والعربية بحاجة ماسة إلى دراسة وافية ومتأنية عن الثقافة اللازمة عن الزواج، وما يتعلق بها من جوانب وتأكيدات كثيرة قبل الإقدام على الفعل، ودون التردد والتعلق بأسباب الخجل والحياء المزعومة، والعادات الواهية، ولا بأس في هذا الشأن أن تسود بين أعضاء الأسرة الواحدة روح من المودة والحرية والمكاشفة، ليتصارحوا في أمور

مستقبلهم، من حيث الزواج وما يتعلق به، وأن لا يظل الموضوع مرهوناً بتفكير الوالدين فقط، ولأن الإسلام اهتم كل الاهتمام وفتح الباب على مصراعيه للتداول في مسائل الخِطبة والخاطبين، وصلاحيتهما وكفاءتهما، والشروط الواجب اتباعها في الخِطْبة والزواج والنفقات وغيرها، كما كنا قد أشرنا سابقاً.

ولا بد بل يجب حث الأسر والخاطبين على وجه الخصوص لكي يتعلموا ويتفهموا ثقافة الاحتراز الطبي المتعلق بالأجنة والأبناء والوراثة، لأنهم إذا تزوجوا من غير اهتمام بهذه الثقافة وتطبيقها قبل الزواج ربما سينتجون ذراري ضعيفة، تحمل صفاتهم الوراثية الرديئة، وقد قال رسول - ﷺ -: «تَخَيَّرُوا لِنُطَفِكُمْ، وأنْكِحُوا الأكْفاء، وَانْكِحُوا إِلَيْهِمْ»[٢٩] وقال: «تَخَيَّرُوا لِنُطفِكُمْ، فإنَّ النِسَاء يَلدنَ أشبَاهَ إِخْوانِهِنَّ وَأَخْواتِهِنَّ»[٣٠].

فهذه الاستعدادات الوراثية التي نبَّه عليها الرسول - ﷺ - جديرة بالمعرفة والأخذ بعين الاعتبار قبل الزواج، ويكفي أن يعلم المقبلون على الزواج أنّ تقريراً طبياً معتمداً صدر في مدينة نيوكاسل في بريطانيا ظهر منه أن ٤٢٪ من حالات الولادة الميتة للأطفال سببها الأمراض الوراثية[٣١].

وصدق رسول الله - ﷺ - القائل: «تَزَوَّجُوا فِي الحُجْر الصَّالِحِ، فإنَّ العِرْقَ دَسَّاس)[٣٢].

---

(٢٩) أخرجه ابن ماجه، كتاب النكاح، باب الأكفاء، ٢/٦٣٣، والدار القطني، ٣/٢٩٩، والسيوطي، الجامع الصغير، ١/٥٠٣، وقال: حديث صحيح.

(٣٠) جلال الدين السيوطي عن ابن عدي في الكامل، (الجامع الصغير) وابن عساكر، ١/ ٥٠٣، وقال: حديث ضعيف.

(٣١) عمر بن عبدالله، الطب الوقائي في الإسلام، ط١، دار الثقافة، الدوحة، ١٩٩٠م، ص١١٨.

(٣٢) السيوطي، الجامع الصغير عن ابن عدي في الكامل، ١/٥٠٥.

ولقد سأل الصحابة الرسول - ﷺ - بقولهم: وَمَا خَضْراءُ الدمن (مكان طرح النفايات والقاذورات) يا رسول الله؟ فقال: «المَرْأَةُ الحسْناء في المنبت السُوء»(٣٣).

أجل! ما فائدة الزواج من غير ثقافة واعية بهذه القيمة الزوجية والوراثية عندما لا تكون الزوجة ممن تناسب الزوج في صفاته وخلقه ودينه وعقله رغم أنها جميلة؟ ويلحق بها في هذه الصفات ذريتها من الذين أنجبتهم من الأبناء والبنات، تغليبا لجانب الوراثة التي ورثتها عن أسرتها المرذولة.

فيلزم الأسر والخاطبين على الخصوص - إذن - تعلم وتفهم ثقافة الفحص والاحترازات الطبية المتعلقة بالدم المرتبط بالوراثة فيما يطلق عليهم RH، لمعرفة مدى التلازم والاتحاد والتناقض ما بين دم الخاطبين، حيث أن فصيلة دم الخاطبين إذا كانت سالبة في كل منهما فسيموت الطفل بعد الولادة مباشرة إن لم يتم تبديل دمه(٣٤).

كما ويلزم الأسر والخاطبين على التحديد أن يتفهما قبل الزواج ثقافة بكورتهما وسنهما وعلمها، وثقافة الانجاب الأصيل المتعلق بعنصر الذكاء، وثقافة الحيوانات المنوية والبويضات الأنثوية، وثقافة الهرمونات، وثقافة الولود الودود، وثقافة العقم الذي يتحصل من التقاء امرأة عقيم مع رجل مخصب فتكون النتيجة مفزعة يوم أن يكشف أنها عقيم، أو العكس، مما لا يكتشفه إلا طبيب الاختصاص في الغدد والهرمونات.

كذلك يلزم الاسر والخاطبين - على الخصوص - فهم ثقافة الأمراض الصدرية والداخلية والنفسية، وذلك بإجراء فحوصات الاحترازات بوساطة أطباء

---

(٣٣) رواه الدارقطني يسند ضعيف أو فيه وضع.

(٣٤) عمر بن عبدالله، الطب الوقائي، مرجع سابق، ص١١٩، وفؤاد الأعظمي، المعاقون في الدولة، وزارة الأعمال والشؤون الاجتماعية، دولة الإمارات، ص١٣٥، ومنال بوحيمد، المعوقون، ط١، الكويت، ١٩٨٣مو ص٢٠٣.

الصدرية والنفسية والباطنية، والذين سيتأكدون - بدورهم - من أية أمراض عصبية وصدرية وغيرها من الأمراض المزمنة: كالسل، والزهري، وغيرها.

ثمّ على الأسر والخاطبين على التحديد أن يتفهموا كما قلنا ثقافة البكورة والأنوثة، وثقافة كل الأمراض المحتملة والمتوقعة المتعلقة بالزوجة: من جنون، وعفل، وبرص، وجذام، وبخر، وفضاء، ورتق، وغيرها(٣٥).

وبالمقابل على المخطوبة أن تتعرف على ثقافة وأمراض الزوج المتعلقة بالجنون، والبرص، والجذام، والعُنَّة، والجَبِّ، والخصاء، والاعتراض(٣٦) التي

---

(٣٥) الجنون والبرص والجذام: أمراض معروفة، يشترك فيها الرجل مع المرأة، أما البخر والفضاء والعفل والرتق فهي أمراض تخص المرأة، ولا تتحقق معها مقاصد النكاح الشرعية، باعتبارها من العيوب الضارة بالزواج، وبالإمكان اكتشافها قبل الزواج.

والمرأة البخراء: هي التي يصعب معاشرتها بسبب ما يخرج من الفرج من رائحة منتنة، وتحدث نفوراً من الوطء. انظر موفق الدين بن قدامة، المغني، دار الكتاب العربي، طبعة جديدة بالأوفست، بيروت، ٧/٥٨١.

والمرأة الفضاء: أصل الفضاء: الكسر، وهي التي يصعب جماعها بسبب انحراف ما بين قبل المرأة ودبرها، مما يمنع لذة الوطء وفائدته، ويمكن تسميته بالفتق. انظر موفق بن قدامة، المغني، مرجع سابق، ٧/٥٨٠، وشمس الدين بن قدامة، الشرح الكبير، دار الكتاب العربي، طبعة جديدة بالأوفست، بيروت، ٥/٥٨٠.

وأحمد الدردير، الشرح الصغير، دار المعارف، مصر، ٢/٢٤٨. وانظر ابن منظور، لسان العرب، مرجع سابق، ١٣/٥٤٧ مادة (فضض).

والمرأة العفلاء: هي التي يصعب معاشرتها بسبب ظهور نتوء بارز في الفرج، أو ورم باللحمة بين مسلكي المرأة، يضيق معها الفرج. انظر حاشية ابراهيم البيجوري، ٢/٢٨٦ - ٢٨٧، وأحمد الدردير، مرجع سابق، الشرح الصغير، ٢/٢١٨.

والمرأة القرناء: هي التي يصعب معاشرتها أيضاً بسبب ظهور نتوء في الفرج يشبه قرن الشاة، يمنع دخول الذكر. انظر الشربيني الخطيب، الإقناع، دار المعرفة، بيروت، ٢/٨٣، ومختصر خليل، مرجع سابق، ٣/٢٣٧.

والمرأة الرتقاء: هي التي لا يمكن جماعها بسبب شدة انضمام الفرج بالخلقة، حيث يكون الفرج مسدوداً بغدة من اللحم. انظر شمس الدين بن قدامة، الشرح الكبير، مصدر سابق، ١٠/١١٤.

(٣٦) أمراض العُنَّة والخصاء والجب والاعتراض أمراض خاصة بالرجل، ولا تتحقق معها مقاصد النكاح الشرعية باعتبارها من العيوب الضارة بالزواج.

والرجل العنين: هو الذي لا يستطيع معاشرة زوجته لعدم انتشار ذكره، وسمي =

ربما يكون عليها الخاطب في وقت تدليس الأمور، وبيع الضمائر، والغش وعدم الصراحة، ولا منبّه ولا كاشف لهذه العيوب والأمراض المخلة بالزواج غير الفحوصات التي تكون قبل الزواج.

ولا بأس - كذلك - من توجيهات الأب والأم لهذا الموضوع لتعديل مسار أبنائهم إذا وجدوا عندهم بعض الجنوح عن آداب الإسلام وتعاليمه الخاصة بالخطبة والزواج، وترتيب ما يمكن ترتيبه لضبط غرائزهم، وبالأخص من هم في سن المراهقة، حتى لا تبقى تلك الغرائز حائرة مكبوتة في مخيلتهم، فالعلم بالشيء خير من الجهل به، وفرق بين الثقافة المبرمجة والترتيب المسبق، والثقافة العشوائية المتخبطة المفاجئة والمحظورة.

ولا بأس كذلك من أن يسرد الآباء على الأبناء بعض القصص الثقافية التي تحمل إرشادات نبوية تتعلق بالعفة والطهارة، والمحافظة على أعراض الناس، حتى يفوزوا بالرضى الإلٰهي الذي تحدث عنه الرسول - ﷺ - واشتملت عليه سيرته المطهرة، كأن يسرد أجر وثواب الرباط بالمساجد، والمحافظة على أسر الجيران، وبنات الحي.

= عنيناً لأن ذكره يعن أي يترنح يميناً وشمالاً عن فرج المرأة، بسبب مرض، أو كسر، أو كبر، أو ضعف خلقي. انظر الكمال بن الهمام، فتح القدير، ط٢، دار الفكر، ١٩٧٧م، ١٢٨/٤، والخطيب الشربيني، الإقناع، مرجع سابق، ٨٣/٢، ومنصور البهوتي، كشاف القناع، عالم الكتب، بيروت، ١٩٨٣م، ١٠٦/٥.

والرجل الخصي: هو الذي لا يستطيع الإنجاب بسبب سل خصيتيه. انظر الشربيني الخطيب، الإقناع، مرجع سابق، ٨٣/٢، ومنصور البهوتي، الروض المربع، مرجع سابق، ص ٣٠٩.

والرجل المجبوب: هو ممسوح الذكر والانثيين معاً، أو مقطوع الذكر كله أو بعضه، بحيث لا يمكن الوطء مع هذا القطع. انظر فتح القدير، مرجع سابق، ٤/ ٣٠٥، والشربيني الخطيب، الإقناع، ٨٣/٣.

والرجل المعترض عن الوطء: هو الذي يعترض ذكره عن الوطء إذا أراد أن يواجه في الفرج فيعجز. انظر أحمد الدردير، الشرح الصغير، ٤٧٣/٢، وشمس الدين بن قدامة، الشرح الكبيرو ٥٦٩/٧.

ثالثاً: حقل ومجال الإعلام

يشكل الإعلام دوراً أساسياً في الثقافة عامة، وثقافة تبني مشاريع الحض على تسهيل الاجراءات الطبية اللازمة لكل المقبلين على الزواج، وذلك لما للإعلام من أثر بارز في مخاطبة العقول، وتبسيط المسائل، شرحاً وتفصيلاً وبياناً، إضافة إلى ما للإعلام من كوادر فنية متخصصة، وإمكانات هائلة في معظم دول العالم، ولا سيما في عصر المدنية والتسابق العلمي والتكنولوجي الذي نشهده اليوم.

فعن طريق المجلة والجريدة والإذاعة والتلفزيون وغيرها تستطيع الدول الإسلامية والعربية تبني مشاريع وإيصال ثقافات وتوجيهات ونصائح واستشارات طبية رائعة ومفيدة بهذا الشأن.

ولكن يبدو أن السياسات الإعلامية في كثير من الدول – وبالأخص دول العالم الثالث – تعاني من مشكلة إعلامية مزعجة، عندما لا يسمح لها بتوجيه البرامج والأنشطة والمواضيع المفيدة التي تتعلق بقيم وعادات وتقاليد بلادها، فبدلاً من ذلك تعنى باستيراد كثير من البرامج المبتورة والجاهزة، البعيدة كل البعد عن تراث الأمة وعقيدتها، ثم تبثها عبر وسائل الإعلام كما هي، دون تشذيب وإعادة برمجة وصياغة، وذلك من خلال الفيلم السينمائي الذي يؤجج التهيج الجنسي دون ضبط، أو المسلسل التلفزيوني الأجنبي المرعب الذي يؤرق الناشئة ويوقعهم في عناء التفكير والعذاب، أو المسرحية والرواية والقصة المستلة من تقاليد وأعراف مغايرة لأعرافنا وتقاليدنا.

ويزداد الأمر سوءاً وخطورة في حجم الثقافة الإعلامية الموجهة إلى دول العالم الثالث – في وقتنا الراهن – عبر وسائل الاتصالات السريعة جداً: من أقمار صناعية، وشبكات الانترنت، وغيرها. والتي تركز أكثر ما تركز على الشباب والناشئة بالمناظر والصور، والحركات المفزعة التي تقلق على الناس راحتهم، وتقضُّ مضاجعهم.

هذا وحتى لا يستهوينا الإنشاء والخروج عن موضوعنا الأساسي نرى أن وسيلة الإعلام لها الدور الأكبر في بث ورعاية الثقافة الطبية المسؤولة عن أهمية وفائدة المراكز الطبية المنتشرة في أرجاء الوطن، وتستطيع -- في الوقت نفسه - أن تهيب بكل الشباب المقبلين على الزواج من الجنسين أن يتوجهوا لهذه المراكز للحصول على النشرات والمذكرات ذات العلاقة بمشروع الفحوصات الطبية، كما أن لوسيلة الإعلام من الحث والقدرة على تشجيع أصحاب الأفكار البسيطة والمعاندة أحياناً للتوجه إلى تلك المؤسسات الطبية والاجتماع بأصحاب الاختصاص من أطباء وطواقم استشارية مختلفة، ليسمعوا منهم مباشرة، ويروا بأنفسهم على الواقع قيمة الفحص الطبي المتعلق بحياتهم وحياة ذراريهم وأسرهم.

هذا وللأمانة العلمية وعدم الخلط أقول: إنَّ هناك كثيراً من الحلقات والبرامج التلفزيونية المفيدة تبثها وتكتبها وسائل الإعلام، وخصوصاً تلك المتعلقة بالأسر والأمراض والشباب والجنوح والطب وغيرها، لكنها بحاجة إلى تعمق وتحضير وترتيب أكثر، إضافة إلى أنها لا تغطي إلا القليل مقابل البرامج والمسلسلات والأفلام المرعبة وغير المنطقية..

وأعتقد أن وسيلة الإعلام إذا تبنت فكرة بث ونشر الثقافة الطبية وثقافات الاحترازات للعازمين على الزواج ستحقق الأهداف والنتائج التالية دون تردد:

١ - تجديد روح النشاط والوعي لدى الشباب والأمة، وإعادة ثقتهم بأنفسهم وعقيدتهم وهويتهم الإسلامية التي ينتسبون إليها.

٢ - التأكد من صواب فكرة الاحترازات الطبية بعد سلسلة إجراءات وقائية تتبناها أجهزة الدولة المختلفة.

٣ - تحقيق فرص التنافس الشريف لدى أبناء المجتمع الواحد في التسابق على أداء الواجب الوطني والإنساني والشخصي المتمثل بالاحتراز الطبي.

٤ - تشجيع المواطنين على المسارعة في القيام بالأعمال المشتركة.

٥ – تدريب المواطنين وتعويدهم على حب الوطن والانتماء له.

٦ – الاستعداد لتجديد الإبداع كلما دعا الداعي.

رابعاً: حقل ومجال اللقاءات والندوات العلمية

من المسلم به القول: إنّ المجتمعات – وخاصة في بلدان ودول العالم الثالث – تعاني نقصاً وإحجاماً عن اللقاءات العلمية على مستوى المتخصصين للبحث في كثير من الأمور المستجدة والطارئة التي بحاجة إلى بحث واستيعاب، ولا سيما في مجال مشاريع تثقيف الناس بالأمراض عموماً، وأمراض الوقاية الطبية للمقبلين على الزواج خصوصاً، وأعتقد أنه لم يجر حتى الآن على مستوى الدول العربية والإسلامية أي لقاء لمناقشة مثل هذه الاجراءات التي يعزم الأردن على تطبيقها، ولذا أصبح من الضروري أن ترتفع الأصوات لتبني ثقافة الاحترازات والوقاية من الأمراض من جديد، وذلك لما نقرؤه من أهوال الأمراض التي تسببها إهمالات الفحوصات والاحترازات الطبية قبل الزواج. فهناك ١٠٪ من سكان العالم يعانون من الإعاقة، ومثل ذلك وأكثر في الوطن العربي.

فلو قدرنا أنّ سكان الوطن العربي ١٦٠ مليوناً فإنّ عدد المعاقين يكون ١٦ مليوناً[٣٧]، ولو افترضنا أنّ ٢٪ أو ٣٪ ترجع إلى عدم الاحترازات قبل

---

(٣٧) هذه الأرقام تبدو تقريبية، وذلك لعدم تمكن الدول – حتى المتقدمة منها – من إجراءات مسح كاملة لبيان عدد المعاقين لديها، وذلك لصعوبة هذا الإجراء، إذ المسح يحتاج إلى إمكانات وطاقات كبيرة، ولذلك فإنّ تقديرات المعاقين تستند لدى الدول إلى أعداد المراجعين والمتقدمين للاستفادة من المعونات والمساعدات التي تقدم باسم الإعاقة من الوزارات المختصة، كما هو الحال في صندوق المعونة الوطنية عندنا في الأردن، وكذلك صندوق الملكة علياء وصناديق وزارة التنمية.

والكلام نفسه في الأردن بالنسبة لعدد من المعاقين، إذ لا توجد إحصاءات دقيقة لحصر العدد. ومثله – كذلك – عدد الإصابات والإعاقات الناتجة عن عدم إجراء الفحوصات والاحترازات الطبية، فلا توجد إحصائية رسمية في الأردن، لصعوبة التحقق من ذلك، للأسباب الكثيرة التي أشرنا إليها، ناهيك عن أن الفكرة لا زالت بكرا، والمراجعات للجهات المعنية لإجراء الاحترازات الطبية قليلة جداً، كما أن البحث =

الزواج لقلنا: إن في الوطن العربي ما لا يقل عن (٥) ملايين معاق بسبب الإحجام أو الجهل بمثل هذه الاحترازات.

وبناء على هذه الأرقام يفترض بالجهات ذات العلاقة أن تتبنى فكرة اللقاءات العلمية داخل الدولة الواحدة بشكل دوري ومتواصل، ثمّ السعي للقاء على مستوى الوطن العربي، في الوقت الراهن على الأقل، وفي الوقت نفسه يجب على مؤسسات الجامعات والمعاهد والمدارس والمجالس المحلية أن تعقد ندوات ولقاءات علمية دورية يحاضر فيها أطباء وباحثون مختصون في مجال الثقافات الطبية، لتعميم أفكارهم على المواطنين، بعد تدوينها وكتابتها في كراسات يسهل تداولها وتبادلها بسهولة.

خامساً: حقل ومجال التراث الإسلامي العربي

أعتقد أن مجال التراث الإسلامي والعربي القديم يحتوي على معين لا ينضب من هذا النوع من الثقافة التي نبحث عنها، ولا بد للدول العربية والإسلامية التي ترغب في إبراز قيمة وجودها في هذا المجال من تبني فكرة الانكباب على ثقافات السابقين والعلماء الأوائل الذين اهتموا بهذه الدراسات، لما لها من علاقة وثيقة ببناء دولهم وإشادة حضارتهم.

وإن إعادة قراءة الجزء المتعلق بموقف الإسلام من الممارسات والاحترازات الطبية قبل الزواج المتقدمة في هذا البحث لتسعف القارئ كثيراً في اتخاذ موقف صريح إزاء هذا المشروع الذي نتكلم عنه، ابتداءً بمواقف الرسول - ﷺ - وصحابته والفقهاء والعلماء بعدهم، وإلى وقتنا الحاضر.

= الميداني لمعرفة الرقم الصحيح في الوقت الحالي لن يفيد ما لم تسد الفكرة كل شرائح المجتمع، فيصدقون الباحث السؤال والجواب، ولا يحاولون التكتم عليه لأسباب كثيرة، ذكرنا منها العادات والحياء والمال وغيرها، إضافة إلى أن الباحث الميداني لا يستطيع انجاز المهمة بمفرده، فيحتاج إلى الطبيب المختص الذي يتأكد بالفحص من سلامة الإجراء.

فقد علمنا رسول الله – ﷺ – الثقافة التي تجعلنا نوازن موازنة دقيقة في حق اختيار النساء قبل الزواج، وذلك بالابتعاد – ما أمكن – عمن بان برصها وجربها وكشحها، فمن أين لنا أن نكتسب هذه المعاني المفيدة إذا أحجمنا عن التثقيف الصحي ومعرفة أحوال النساء المرضية الكثيرة، أما استغنى رسول الله – ﷺ – نفسه عن المرأة التي بان له كشحها؟ فمما رواه يزيد بن كعب – رضي الله عنهما –: أن رسول الله – ﷺ – تزوج امرأة من بني غفار، فلما دخل عليها ووضع ثوبه، وقعد على الفراش أبصر بكشحها أي البرص – ما بين الخاصرة إلى الضلع القصوى من الجنب – فانحاز عن الفراش ثمّ قال: «خُذِي عَليكِ ثِيَابَك) ولم يأخذ مما آتاها شيئاً[٣٨].

فهذه الثقافة التي علمنا رسول الله – ﷺ – إياها بأن نبتعد عن ذات البرص يلحق بها ما في معناها من جذام وجنون ورتق وقرن وعفل وغيرها تجنباً للأذى.

ولا تقتصر الثقافة الطبية في هذا المجال على الرجال دون النساء. بل على النساء أن يتعرفن على من يصلح لهنَّ، ولا يرضين الدميم والقبيح، شأنهنّ في ذلك شأن الرجال، لأنهن يشاركن الرجال في هذا الحق، أليس سيدنا عمر ابن الخطاب – رضي الله عنه – كان ضد فكرة إكراه المرأة على الزواج بالرجل القبيح، وضد فكرة زواج العربي من الأجنبيات، لا لأنه حرام، بل احتياطاً من تغليبهن على نساء المسلمين، لما فيهن من خلابة[٣٩]، وأليس عمر نفسه الذي نبَّه على حفظ كيان الأمة المتمثلة في ولاداتها القوية، ومنع فكرة نكاح القريب لقريبته، احتياطاً للنسل الضعيف، الذي أخبر عنه الرسول

---

(٣٨) أخرجه أحمد بسند ضعيف في المسند، ٣/٤٩٣، والبيهقي في السنن، ٧/٢١٤ من حديث ابن عمر، وهو ضعيف الإسناد.

(٣٩) أحمد الحصري، النكاح والقضايا المتعلقة به، ط٢، مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة، ١٩٦٧م، ص ٤٤٦، وسليمان الطماوي، عمر بن الخطاب وأصول السياسة والإدارة، دار الفكر العربي، تاريخ نشر (بدون)، ص ٤٦٢.

- ﷺ - بقوله: «لا تنكحِحُوا القرَابَة القرِيبَة، فإنَّ الوَلد يُخْلَقُ ضَاوِياً»[٤٠]، والذي نهى عنه عمر بن الخطاب نفسه عندما رأى قبيلة بني السائب قد ضعف نسلها وضوى في نحوله وقوته فقال: «مَالِي أرَاكُمْ يَا بَنِي السَائب قد ضويتُمْ، غرِّبُوا النِكَاح، لا تضووا)[٤١].

ولقد صدق حدس عمر واحترازه الطبي عندما أخذنا نرى في وقتنا الحاضر أسراً كثيرة تفشت فيها الأمراض الوراثية، وأصيبوا بالتشوهات الخلقية لأسباب واهية، كما لو كانت مادية، خوفاً من تسريب الثروة إلى غيرهم، أو أسباب اجتماعية ونفسية تتعلق بالجاه والحسب والنسب، وقد ضاع المال وفسد الجاه بعد أن توقفت دورة حياتهم حينما وجدوا أنفسهم أمام أعتى الأمراض وأقساها مرض التعوق والإعاقة.

ثمّ أليس لنا تراث وأطباء ومدارس طبية[٤٢] اعتنت إلى حد كبير بالطب العلمي والنظري والأسري الذي نحن جادون بالبحث عنه كما هو الحال بالنسبة للطبيب الرازي الذي اشتهر بمؤلفه العظيم الحاوي الذي يقع في ثلاثين مجلداً، والطبيب الشيخ الرئيس ابن سينا الذي اشتهر بمؤلفه القانون في الطب، وكما هي الحال بالنسبة لمدرسة أبقراط الذي يعد أول مؤسس لمدرسة طبية قديمة، ومدرسة الإسكندرية التي تخرج منها الأطباء والعلماء كالطبيب المشهور جالينوس، وكانت أول معهد علمي عظيم في عهد الأمويين، ومدرسة جنديسابور ثمّ البيمارستنات التي تخرج منها الأطباء الأوائل من المسلمين، الذين ذاع صيتهم وعلت شهرتهم في عهد النبي - ﷺ - وعصر الخلفاء الراشدين أمثال: الحارث بن كلدة، وابنه النضر بن الحارث، وابن أثال، وأبي رمثة التميمي الذي كان جراحاً خص نفسه بالأعمال الجراحية، وضماد

---

(٤٠) أخرجه ابن حبان بسند ضعيف.

(٤١) عمر بن عبدالله، الطب الوقائي في الإسلام، مرجع سابق، ص ١٢٠، ومحمد عقلة، نظام الأسرة في الإسلام، ط٢، مكتبة الرسالة الحديثة، عمان، ١٩٩٠م، ١/ ٨٥.

(٤٢) أحمد عيسى بك، تاريخ البيمارستنات في الإسلام، جمعية التمدن الإسلامي، دمشق، ١٩٣٩م، ص٤.

بن ثعلبة الذي جاء الرسول - ﷺ - ليداويه عندما سمع كفار قريش يقولون: إنّ محمداً مجنون، فلما مثل بين يديه سمع من الرسول - ﷺ - كلاماً لم يسمع مثله - قط - لاختلافه عن كلام الكهنة مما جعله يسلم.

صفوة القول: إننا نستطيع عن طريق الرجوع إلى تراثنا الإسلامي استيعاب فكرة الفحوصات والاحترازات الطبية قبل الزواج، ونستطيع تجديد ثقافة صالحة لكل زمان ومكان، الثقافة التي ابتكرها علماء المسلمين وتناقلتها المدارس الشرقية والغربية يوم أن كان المسلمون أقوياء.

سادساً: حقل ومجال المؤسسات والمراكز والوزارات ذات الاختصاص والعلاقة

أعتقد أنه حتى يكتب لمشروع الفحوصات والاحترازات الطبية قبل الزواج النجاح من حيث الإيمان بفكرته الإنسانية وجدواه والاقتصادي لا بد من ضرورة تكاتف الوزارات والمؤسسات ذات العلاقة المباشرة: كوزارات الصحة، والتربية، والتعليم العالي، والأوقاف، والإعلام، والعمل، والتنمية الاجتماعية والإدارية، وغيرها.

إذ إن هذه الوزارات تستطيع بما لديها من وسائل وإمكانات تعميم فكرته، وحث الناس على الإقبال عليه بمحض إرادتهم واختيارهم، ولا شك أن هذه الوزارات والمؤسسات تمتلك من الطاقات والإمكانات ما تستطيع أن تعبئ الشعب كله للتصويب نحو هذه الفحوصات، وتستطيع عمل كل شيء مطلوب لإنجاح فكرته وبلورتها إلى واقع شاهد وملموس، وذلك بتقديم التسهيلات اللازمة للمراجعين والمواطنين للراغبين بانجازه.

فوزارة التربية والتعليم العالي - مثلاً - تستطيع تعميم فكرته وأهدافه عن طريق مدارسها ومعاهدها وكلياتها المنتشرة في جميع الأنحاء، ووزارة الأوقاف تستطيع أن تبين للناس شرعية هذا المشروع الوطني والإنساني بإصدار فتاوى قاطعة تستند إلى القرآن الكريم والسنة النبوية، وتستطيع أن توجه الخطباء في المساجد للإشادة به، باعتباره حاجة من حاجات الناس في

الأحوال العادية، وضرورة من الضرورات في الأحوال الطارئة، ووزارة الصحة تستطيع أن تفتح مراكزها وأبوابها وعياداتها لساعات طويلة بادئ الأمر، حتى يستفيد أكبر عدد ممكن من الموظفين وأصحاب المتاجر والمصانع الذين لا تسمح فترات دوامهم اليومية من إنجازه، ووزارة التنمية والشؤون الاجتماعية والإدارية تستطيع تبني سياسة حازمة لتأمين مجانية الفحوصات لأصحاب الدخول المحدودة، كما تستطيع أن تؤمن لهذا المشروع الكوادر الفنية المدربة من أطباء وممرضين وصيادلة، وكذلك استيراد أفضل الأجهزة والمعدات اللازمة والحديثة دون الاقتصار على الأجهزة المهترئة والقديمة، وذلك لما قلناه من حساسية وشفافية هذا المشروع.

سابعاً: حقل ومجال السلطة السياسية صاحبة القرار

حتى يكتب لمشروع الفحوصات والاحترازات الطبية النجاح ورؤية النور لا بد من أن يتبنى من قبل السلطة السياسية صاحبة القرار، إضافة إلى الدوائر والمؤسسات والوزارات التي نوهنا عنها سابقاً.

فالسلطة السياسية في أي بلد من البلدان - وخاصة دول العالم الثالث - تستطيع بما لديها من نفوذ وصلاحيات أن تجبر الممتنعين وغير المصدقين بجدوى فكرته على تطبيقه، حتى لا يفسدوا على الآخرين قناعتهم بصوابه، ولا سيما إذا كان إصابة الزوج أو الزوجة بالمرض والعدوى موجودة وشبه يقين.

وبمعنى آخر: لا بأس للحكومة - بعد استنفاذ كل الطرق والوسائل المقنعة لتنفيذه - أن تلجأ إلى طريق الحزم في معاقبة من تسول له نفسه تشتيت آراء الناس، وإيهامهم بعدم جدواه، شريطة ألاً تخرج العقوبة والحزم عن حدهما، بأن يعزف الشباب عن الزواج كونه أصبح ضد رغبتهما أصلاً.

نتائج البحث وتوصياته

هذه هي الصفحات التي أراها مناسبة لمعالجة موضوع من الموضوعات الهامة في وقتنا الراهن حول (أهمية الثقافة الطبية للخطّاب وفحصهم قبل الزواج).

وأستطيع القول: إنّ الإسلام - الذي تبدو تعاليمه صالحة لكل زمان ومكان - لا يقف موقفاً سلبياً من تبني ثقافة صالحة وجديدة تواكب أحوال الناس وتقدمهم العلمي والتكنولوجي للتعامل مع هذه الفحوصات والاحترازات، بشرط أن تكون هذه الثقافة منصفة وملتزمة بقواعد الإسلام الصحيحة.

وعليه أرى أن تتبنى التوصيات التالية لإنجاح هذا المشروع:

١ - التركيز على ثقافة القيم: من صدق وأمانة وتقوى ونزاهة، لا الثقافة المشوهة والمشبوهة.

٢ - استمداد تعاليم هذا النوع من الثقافة من تعاليم ديننا السمحة، وعدم استيراد إلا ما يتلاءم مع هذا الدين، وإن تراءى للبعض أن الثقافة الحالية تستوعب معنى الفحوصات والاحترازات أكثر من الدين.

٣ - ضرورة تعميم ثقافة الزواج واحترازاته على كل شرائح المجتمع، دون الاقتصار على شريحة واحدة فقط.

٤ - تحفيز همة رجال التربية والتعليم والمربين لتبني سياسة حكيمة مدروسة ومبرمجة لتدريس الثقافة الطبية، وثقافة الاحترازات في المدارس والجامعات.

٥ - تحفيز وتنشيط وسائل الإعلام، للتركيز على هذا النوع من الدراسة، بتخصيص برامج ولقاءات ومشاهدات يومية، وذلك على أيدي مهرة ومختصين.

٦ - الاستفادة من الثقافات المتقدمة الحالية في نزاهة الفحوصات والاحترازات الطبية قبل الزواج، وإرسال الأكفاء الباحثين من أطباء وغيرهم إلى الخارج للاستفادة من هذه الدراسات.

هذا وبالله التوفيق.

The Importance of Medical Education and Pre-Marriage Tests for the Prospective Couples

Dr. Yaseen Muhammad Ghadi
Mu'tah University- Jordan

This study aims at describing, from an Islamic point of view, the role and importance of education in implementing the draft law which would require the prospective couples to undergo precautionary medical chick-ups.

It also aims at stressing the role of the influential institutions such as educational institutions, colleges, universities, the media and others in promoting the project and increasing public awareness about it.

The study also aims at explaining the urgent need for marital education and medical chick-ups in order to prevent numerous dangers resulting from over-looking diseases, retardation, and weakness of procreation.